الجمهورية اللبنانية
وزارة العمل

الـوزيـــر

مذكرة رقم ١/١٣

تتعلق بآلية استقبال طلبات الموافقة المسبقة للعاملات في الخدمة المنزلية

استناداً الى مقتضيات المصلحة العامة،

وبما أن عدداً من الوسطاء يعمدون الى التقدم بطلبات موافقة مسبقة مرفقة بشهادة إيداع مصرفية، في محاولة للتهرب من تحمل المسؤولية التي ينص عليها قرار تنظيم عمل مكاتب استقدام العاملات في الخدمة المنزلية، الأمر الذي يعرض المواطن للغبن في حال طرأت أي إشكالية خلال او بعد استقدام العاملة.

لذلك،

يطلب إلى الوحدات المعنية في الادارة المركزية والأقاليم، عدم استقبال طلبات الموافقة المسبقة للعاملات في الخدمة المنزلية، المرفقة بشهادة إيداع مصرفية، إلا من صاحب العلاقة شخصياً أو من وكيله القانوني، بعد إبراز الوكالة الاصلية على أن تضم نسخة عن الوكالة للطلب، و أن يدون الموظف المختص عبارة: قورنت بالأصل، على النسخة المرفقة.

وعلى الموظف المعني لفت نظر صاحب العلاقة او وكيله القانوني الى انه المسؤول حصراً عن كامل مراحل استقدام العاملة واستخدامها.

كما يمنع استقبال طلبات الموافقة المسبقة المقدمة من قبل مكاتب استقدام العاملات الا من قبل صاحب المكتب او مندوبه بموجب البطاقة الصادرة عن الوزارة.

يعود لرئيس الوحدة المعنية، أن يتواصل مع صاحب العمل للتأكد من صحة البيانات العائدة لصاحب العمل، او احالة المعاملة للتحقيق، وذلك قبل البت بالطلب.

إن أي مخالفة لمضمون هذه المذكرة، ستعرض مرتكبها للمساءلة القانونية، وعلى رؤساء الوحدات مراقبة حسن تنفيذها.

١٤/٧/٢٠١٣

تبلغ الى:

الديوان- المحفوظات
الوحدات المعنية
لوحة الاعلانات

وزيـــر العمـــل

الجمهورية اللبنانية وزارة العمل

مصطفى بيرم